



Distr.: General
27 March 2026
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الرابعة والعشرون

أولاً، منغوليا، 17-27 آب/أغسطس 2026

البند 1 (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمانة

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- 1- المسائل التنظيمية
 - (أ) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.
- 2- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي:
 - (أ) استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن دورتها الثالثة والعشرين؛
 - (ب) خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية؛
 - (ج) أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية؛
 - (د) وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية.
- 3- تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف.
- 4- تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية:
 - (أ) تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛
 - (ب) تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغاية 15-3 من أهداف التنمية المستدامة، وتيسير إشراك القطاع الخاص.



- 5- المسائل الإجرائية: برنامج عمل الدورة الخامسة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.
6- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت

مواعيد ومكان انعقاد الدورة

1- عملاً بالأحكام الواردة في المقرر 36/م أ-16 وبعد إجراء مزيد من المشاورات مع الحكومة المضيفة للدورة 17 لمؤتمر الأطراف، ستُعقد الدورة 24 للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (لجنة الاستعراض) في الفترة من 17 إلى 27 آب/أغسطس 2026 في أولانباتار، منغوليا.

مشاورات البلدان الأطراف المتأثرة المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية

2- ستُجرى مشاورات بين الأطراف المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية بشأن المسائل المعروضة على الدورة 24 للجنة الاستعراض يومي 15 و16 آب/أغسطس 2026، قبل انطلاق الدورة، المقرر عقدها يوم الاثنين 17 آب/أغسطس 2026.

جدول الأعمال المؤقت

- 3- وفقاً لاختصاصات لجنة الاستعراض، بالصيغة الواردة في مرفق المقرر 13/م أ-13، يُعد الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت لدورات لجنة الاستعراض بالتشاور مع مكتبها.
4- وبناءً عليه، روعي المقرر 13/م أ-13 في إعداد جدول الأعمال المؤقت لهذه الدورة، إلى جانب المقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، بما في ذلك المقررات 9/م أ-1، و2/م أ-16، و3/م أ-16، و4/م أ-16، و6/م أ-16، و9/م أ-16، و12/م أ-16، و13/م أ-16، و36/م أ-13.

الوثائق

- 5- ستُنْتَجح وثائق ما قبل الدورة في الوقت المناسب على الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية)⁽¹⁾.

1- المسائل التنظيمية

افتتاح الدورة

- 6- سيفتتح الدورة 24 للجنة الاستعراض رئيسها المنتخب في الدورة 16 لمؤتمر الأطراف⁽²⁾. ووفقاً للمادة 31 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف والفقرة 8 من مرفق المقرر 13/م أ-13، يُنتخب رئيس لجنة الاستعراض في الجلسة الأخيرة لمؤتمر الأطراف ويتولى مهامه فوراً.

(1) www.unccd.int/convention/official-documents

(2) ICCD/COP(16)/24، الفقرة 17.

تنظيم الأعمال

7- ربما تود لجنة الاستعراض النظر في السيناريو التالي: عند افتتاح دورة لجنة الاستعراض في 17 آب/أغسطس 2026، يدلي كل من الأمين التنفيذي للاتفاقية ورئيس لجنة الاستعراض ببيانين استهلايين للدورة 24 للجنة.

8- وعقب عرض كل بند من بنود جدول الأعمال، يُدعى ممثلو المجموعات الإقليمية والمجموعات ذات المصلحة إلى الإدلاء ببيانات تليها بيانات وكالات الأمم المتحدة و/أو الجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك المجتمع المدني. والهدف من ذلك هو تيسير المناقشة بين الأطراف والشركاء في التنمية بشأن الخبرات الوطنية و/أو دون الإقليمية و/أو الإقليمية المتعلقة بالمواضيع التي ستناقش خلال الجلسات العامة.

9- وتجدر الإشارة إلى أن الجلسة العامة المتعلقة ببنود جدول الأعمال المعنون "تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف" ستعقد بصورة مشتركة مع لجنة العلم والتكنولوجيا، ومن المقرر مبدئياً أن تعقد في 19 آب/أغسطس 2026. وتماشياً مع الممارسة المتبعة في الماضي، سيُفاوض على مشروع المقرر الذي يحمل نفس عنوان البند أيضاً بصورة مشتركة مع لجنة العلم والتكنولوجيا في وقت يُعلن عنه في الجلسة.

الغرض من الدورة

10- وفقاً للفقرة 15 من اختصاصات لجنة الاستعراض، بصيغتها الواردة في مرفق المقرر 13/م-أ13، ستتداول اللجنة البنود المدرجة في جدول أعمال دورتها 24 بهدف صياغة مشاريع مقررات، عند اللزوم، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء.

(أ) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

11- سيُعرض على لجنة الاستعراض جدول الأعمال المؤقت الوارد في هذه الوثيقة (ICCD/CRIC(24)/1) للنظر فيه وإقراره. ويرد في مرفق هذه الوثيقة جدول زمني مؤقت لأعمال الدورة، يُعرض بالتفصيل في الفروع أدناه.

ICCD/CRIC(24)/1 - جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكّرة من الأمانة

12- الإجراء: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى إقرار جدول أعمالها والجدول الزمني لأعمال الدورة.

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

13- معلومات أساسية: عملاً بالفقرتين 7 و8 من اختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، بصيغتها الواردة في مرفق المقرر 13/م-أ13، يتألف مكتب اللجنة من أربعة نواب للرئيس، إلى جانب الرئيس، ينتخبهم مؤتمر الأطراف وفقاً للمادة 31 من نظامه الداخلي. وسيُنتخبون مع إيلاء الاعتبار الواجب للحاجة إلى ضمان التوزيع الجغرافي العادل والتمثيل المناسب للبلدان الأطراف المتأثرة، ولا سيما الواقعة في أفريقيا، من دون إهمال البلدان الأطراف المتأثرة في المناطق الأخرى. ولا تزيد مدة خدمتهم على ولايتين متتاليتين.

14- ووفقاً لاختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، يدعو الرئيس إلى انتخاب أعضاء المكتب التنفيذي هؤلاء في الجلسة الختامية للجنة. ويتولى نواب الرئيس المنتخبون مهامهم فوراً، ويعمل أحدهم مقرراً.

15- الإجراء: ستُدعى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى إجراء مشاورات طوال الدورة وانتخاب نواب الرئيس الأربعة في جلستها العامة الختامية في 27 آب/أغسطس 2026.

2- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

(أ) استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن دورتها الثالثة والعشرين

16- *معلومات أساسية:* كجزء من اختصاصات لجنة الاستعراض، تُدعى اللجنة، في الدورات التي تُعقد خلال الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، إلى الاضطلاع بجملة أمور منها استعراض التقرير النهائي للدورات التي تُعقد في الفترة الفاصلة بين الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، الذي يتضمن توصياتها بشأن الخطوات الإضافية التي يتعين اتخاذها لتيسير التنفيذ الفعال للاتفاقية.

17- واستعرضت لجنة الاستعراض، في دورتها 23، التقدم المحرز في عملية تقديم التقارير بموجب اتفاقية مكافحة التصحر لعام 2026، ونظرت في المستجدات المتعلقة بالأهداف الاستراتيجية الخمسة، بما في ذلك التدفقات المالية الداعمة للتنفيذ. ويتضمن تقرير لجنة الاستعراض عن دورتها 23 استنتاجات وتوصيات اللجنة بشأن (أ) تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وجهود التنفيذ ذات الصلة؛ و(ب) أطر السياسات والمسائل المواضيعية: العواصف الرملية والترابية، وحيازة الأراضي، والمسائل الجنسانية؛ و(ج) تعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية؛ و(د) تحسين إجراءات تبليغ المعلومات وكذا نوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف. وللمرة الأولى، تضمنت الدورة 23 للجنة الاستعراض تجمعاً مخصصاً للشؤون الجنسانية، مما يؤكد تزايد أولوية النهج المراعية للمنظور الجنساني والمُحدثة للتحول في المنظور الجنساني في جميع مجالات الاتفاقية.

18- وقررت اللجنة في جلستها التاسعة، المعقودة في 5 كانون الأول/ديسمبر 2025، خلال دورتها 23، وفقاً للمادة 13 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، إرجاء النظر في البند 4 المعنون "التقرير المرحلي للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالإطار الاستراتيجي المقبل" والبند 5 المعنون "النظر في أولويات التوجيهات العلمية والسياساتية" من جدول الأعمال المؤقت للدورة 23 للجنة الاستعراض إلى الدورة 17 لمؤتمر الأطراف من أجل مواصلة الأطراف النظر فيهما واتخاذ الإجراء بشأنها.

19- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض تقرير دورتها 23 وصياغة مشاريع مقررات لينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء.

ICCD/CRIC(23)/8 - تقرير الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في

بنما سيتي، بنما في الفترة من 1 إلى 5 كانون الأول/ديسمبر 2025

ICCD/CRIC(24)/5 – Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention. Note by the secretariat

(ب) خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية

20- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 1/م-16، إلى الأمانة والآلية العالمية إعداد خطة عمل متعددة السنوات للاتفاقية (2027-2030)، باستخدام نهج الإدارة القائمة على النتائج. وطلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 10/م-16، إلى الأمين التنفيذي أن يعد ميزانية متكاملة قائمة على النتائج وبرنامج عمل لفترة السنتين 2027-2028.

21- وفي الفقرة 15(أ) من مرفق المقرر 13/م أ-13، عهد مؤتمر الأطراف إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية باستعراض خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية في الدورات التي تعقد بالاقتران مع مؤتمر الأطراف.

22- *الإجراء*: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض خطة العمل المتعددة السنوات للاتفاقية (2027-2030)، بالصيغة التي ترد بها في الوثيقة **ICCD/COP(17)/INF.1**، وكذا مشروع المقرر ذي الصلة الذي سيحال، بعد عرضه على لجنة الاستعراض، إلى فريق الاتصال المعني بالميزانية لوضعه في صيغته النهائية وإحالاته، عند الانتهاء من ذلك، إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه واعتماده، حسب الاقتضاء.

ICCD/COP(17)/12 – Draft decisions for consideration at the seventeenth session of the Conference of the Parties. Note by the secretariat

ICCD/COP(17)/INF.1 – Comprehensive multi-year workplan for the Convention (2027– 2030) and two-year costed work programme for the Convention (2027–2028). Note by the secretariat

(ج) أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية

23- *معلومات أساسية*: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 10/م أ-15، من الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً عن أداء الميزانية، باستخدام نهج قائم على النتائج.

24- وعهد مؤتمر الأطراف، في مرفق المقرر 13/م أ-13، إلى لجنة الاستعراض باستعراض أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية، باستخدام نهج الإدارة القائمة على النتائج، وذلك في الدورات التي تعقد بالاقتران مع مؤتمر الأطراف.

25- *الإجراء*: ستُدعى لجنة الاستعراض إلى مساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وتقديم أية توصيات قد ترغب في إحالتها إلى مؤتمر الأطراف لاتخاذ إجراء بشأنها.

ICCD/COP(17)/INF.4 – Report on the performance of Convention institutions and subsidiary bodies (2025–2026). Note by the secretariat

(د) وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية

26- *معلومات أساسية*: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 2/م أ-16، من الأمانة أن تواصل، رهنأ بتوافر الموارد وتماشياً مع ولايتها، تعزيز التدابير الرامية إلى دعم تيسير تنمية القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

27- وأكدت الأطراف، خلال الدورة 23 للجنة الاستعراض، من جديد بأن بناء القدرات عامل تمكين أساسي للتغيير التحويلي وشرط أساسي لتحقيق تحييد أثر تدهور الأراضي، والقدرة على التكيف مع الجفاف، والإدارة المستدامة للأراضي، والإبلاغ الوطني الفعال. وتتضمن استنتاجات وتوصيات التقرير الختامي للدورة 23 للجنة الاستعراض عناصر تتعلق بكيفية مواصلة تعزيز بناء القدرات في إطار الاتفاقية، بسبل منها وضع استراتيجية استشرافية لبناء القدرات تتماشى مع الإطار الاستراتيجي للاتفاقية لما بعد عام 2030 الوشيك الصدور.

- 28- وتطلب الفقرة 9 من المقرر 20/م أ-16 إلى الأمانة دعم تفاعل الشبكات/المؤسسات العلمية الإقليمية مع هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات من أجل تقديم المشورة العلمية النابعة من عمل الهيئة.
- 29- واعتباراً للولايات ذات الصلة، ستتضمن الجلسة العامة المخصصة لهذا البند من جدول الأعمال حواراً تفاعلياً يتناول عناصر إضافية بشأن الكيفية التي يمكن بها للمؤسسات التقنية الإقليمية دعم بناء القدرات العلمية لاتفاقية مكافحة التصحر، وذلك من خلال تعزيز التعاون الإقليمي، وتقوية النظم العلمية الوطنية، وتمكين الاستخدام الفعال للمعرفة في صياغة السياسات وتنفيذها. وستُدرج نتائج هذه الجلسة العامة في مشاريع القرارات المستمدة من جملة أمور منها التقييمات التي أُجريت في إطار البند نفسه من جدول الأعمال خلال الدورة 23 للجنة الاستعراض.
- 30- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض تقريرها عن دورتها 23 الذي أعدته الأمانة، وكذا مشروع المقرر المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الذي يرد في الوثيقة [ICCD/CRIC\(24\)/3](#)، وإلى صياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(23\)/8](#) - تقرير الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في

بنما سيتي، بنما، في الفترة من 1 إلى 5 كانون الأول/ديسمبر 2025

[ICCD/CRIC\(24\)/3](#) – Promotion of capacity-building to further the implementation of the Convention. Note by the secretariat

[ICCD/CRIC\(24\)/5](#) – Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention. Note by the secretariat

3- تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف

- 31- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 4/م أ-16، من الأمانة والآلية العالمية أن تعززا، رهنأ بتوافر الموارد، الأداء الوظيفي لنظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ استعداداً للعملية المقبلة لتقديم التقارير بموجب اتفاقية مكافحة التصحر عام 2026. وعلاوة على ذلك، طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 2/م أ-16، إلى الأمانة أن تقدم، بالتعاون مع مقدمي البيانات والشركاء الماليين والتقنيين والأوساط المعنية برصد الأرض، بما في ذلك المبادرة الرائدة بشأن تحييد أثر تدهور الأراضي التابعة للفريق المعني برصد الأرض، جملة أمور منها دعم تنمية قدرات الأطراف النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً، من أجل القيام برسم خرائط تشاركية للأراضي المتدهورة، ووضع أهداف وطنية طوعية لتحديد أثر تدهور الأراضي والتدخلات المرتبطة به، وكذا إجراء تقييمات كمية لمخاطر الجفاف والتعرض له وقابلية التأثر به. وكجزء من جدول أعمال الدورة 23 للجنة الاستعراض، بدأت الأطراف في استعراض وتقييم الطرائق والأدوات التي أعدتها مؤسسات الاتفاقية لمساعدة الأطراف في عملية إعداد تقارير الاتفاقية لعام 2026. ويتضمن التقرير النهائي للدورة 23 للجنة الاستعراض بالفعل العديد من الاستنتاجات والتوصيات التي حددتها الأطراف بهدف تعزيز عملية تقديم التقارير بموجب اتفاقية مكافحة التصحر. وتعرض الوثيقة [ICCD/CRIC\(24\)/4-ICCD/COP\(17\)/CST/7](#) تحديثاً بشأن التقدم المحرز في تقديم الدعم التقني للبلدان في إعداد تقاريرها الوطنية لعام 2026، بسبل منها تنظيم حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات في إطار برنامج الدعم العالمي الرابع التابع لاتفاقية مكافحة التصحر، وإقامة علاقات تعاون مع المؤسسات الإقليمية ذات الصلة.

32- ومن المقرر مبدئياً عقد جلسة عامة مشتركة بين لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا تتناول هذا البند من جدول الأعمال في 19 آب/أغسطس 2026. واستناداً إلى المقترحات المتضمنة في تقرير لجنة الاستعراض عن دورتها 23 وفي الوثيقة [ICCD/CRIC\(24\)/4-ICCD/COP\(17\)/CST/7](#)، من المتوقع أن يساعد حوار تفاعلي الأطراف في صقل وتوضيح المسائل العالقة المتصلة بتحسين عملية إعداد التقارير بموجب الاتفاقية. ومن أجل إعداد مشروع مقرر بشأن هذا البند من جدول الأعمال، سنقترح رئاسة لجنة الاستعراض على الأطراف أيضاً إنشاء فريق اتصال مشترك بين لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا وفقاً للممارسة السابقة.

33- *الإجراء*: ستدعى الجلسة العامة المشتركة للجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا إلى استعراض التقرير الذي أعدته الأمانة، وإلى الانخراط في تبادل المعلومات بشأن هذا الموضوع، واستعراض مشروع المقرر بصيغته الواردة في الوثيقة [ICCD/CRIC\(24\)/5](#) ليعتمده مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(23\)/8](#) - تقرير الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في بنما سيتي، بنما، في الفترة من 1 إلى 5 كانون الأول/ديسمبر 2025

[ICCD/CRIC\(24\)/4-ICCD/COP\(17\)/CST/7](#) - Improving procedures for the communication of information as well as the quality and formats of reports to be submitted to the Conference of the Parties. Note by the secretariat

[ICCD/CRIC\(24\)/5](#) - Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention. Note by the secretariat

4- تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية

(أ) تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف

34- *معلومات أساسية*: تتناول الاتفاقية مسألة الحاجة إلى تعزيز تعبئة موارد مالية كافية وفي الوقت المناسب ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك التمويل الجديد والإضافي من مرفق البيئة العالمية. وقرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 9/م أ-1، أن يدرج، كبنود دائم في جدول أعماله، استعراضاً للمعلومات المتاحة عن تمويل الاتفاقية من جانب الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بما في ذلك معلومات عن أنشطة مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بالتصحر، على النحو المحدد في الفقرة 2(ب) من المادة 20 من الاتفاقية.

35- وتنص مذكرة التفاهم بين اتفاقية مكافحة التصحر ومرفق البيئة العالمية، المعتمدة بموجب المقرر 11/م أ-13، على أن يُعد مرفق البيئة العالمية تقريراً يقدم إلى كل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف، عن طريق أمانة الاتفاقية، بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

36- ودعا مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 9/م أ-16، مرفق البيئة العالمية إلى تقديم تقرير عن تنفيذ هذا المقرر ضمن تقريره المقبل إلى مؤتمر الأطراف في دورته 17.

37- *الإجراء*: ستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعده مرفق البيئة العالمية وصياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(24\)/INF.1](#) - Financing of programmes and projects concerning desertification, land degradation and drought. Report by the Global Environment Facility

(ب) تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغايات 15-3 من أهداف التنمية المستدامة، وتيسير إشراك القطاع الخاص

38- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 3/م أ-16، إلى الآلية العالمية أن تواصل دعم تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ الاتفاقية ومواصلة تعزيز الشراكات مع المؤسسات المعنية والقطاع الخاص، ميسرة بذلك بلورة برامج الاستثمار في المواقع الطبيعية على نحو متوازن جغرافياً ومرامح للمنظور الجنساني وواسع النطاق ومتكامل، مع التركيز على المبادرات الرائدة العالية الأثر والمتعددة الأطراف. وعلاوة على ذلك، طلب من الآلية العالمية أيضاً دعم جهود البلدان في تحديد و/أو تحسين أهداف تحديد أثر تدهور الأراضي ودمجها في أطر تخطيط استخدام الأراضي، وكذا تحسين البيئة المواتية على المستوى الوطني ودعم أعمال البلدان المتعلقة بالتأزرر مع عمليات اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والجفاف، والعواصف الرملية والترابية، وإشراك القطاع الخاص، وتعزيز الحلول المبتكرة.

39- وطلب مؤتمر الأطراف أيضاً، بموجب مقرره 6/م أ-16، إلى الآلية العالمية أن تدرج في تقريرها المتعلق بتعبئة الموارد التدابير المتخذة لتيسير وتشجيع مشاركة القطاع الخاص وإشراكه في تنفيذ الاتفاقية. وطلب كذلك، بموجب المقرر 12-م أ-16، إلى المدير التنفيذي للآلية العالمية تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد والتدفقات المالية من أجل تنفيذ الاتفاقية.

40- الإجراء: ستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الآلية العالمية، وكذا مشروع مقرر متعلق بهذا البند من جدول الأعمال يرد في الوثيقة ICCD/CRIC(24)/5، وإلى المشاركة في جلسة حلقة نقاش حوارية، وصياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

ICCD/CRIC(24)/2 – Progress made in the mobilization of resources for the implementation of the Convention, matters relating to Sustainable Development Goal 15.3, and the facilitation of involvement of the private sector. Report by the Global Mechanism

ICCD/CRIC(24)/5 – Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention. Note by the secretariat

5- المسائل الإجرائية: برنامج عمل الدورة الخامسة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

41- وفقاً للمادة 33 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، يتعين على لجنة الاستعراض أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف برنامج عمل مؤقتاً لدورة اللجنة القادمة فيما بين الدورات من أجل اعتماده.

42- وستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض مشروع المقرر المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الوارد في الوثيقة ICCD/CRIC(24)/5 وصياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

ICCD/CRIC(24)/5 – Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention. Note by the secretariat

-6 اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

- 43- معلومات أساسية: تنص الفقرة 4 من مرفق المقرر 13/م أ-13 على أن تقدم لجنة الاستعراض إلى مؤتمر الأطراف تقارير منتظمة عن جميع جوانب عملها، ولا سيما من خلال مشاريع مقررات معدة أثناء الدورات المعقودة بالاقتران مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، لينظر فيها المؤتمر ويعتمدها، عند الاقتضاء. وستتضمن هذه المقررات عناصر موضوعية تهدف إلى تيسير التنفيذ الفعال للاتفاقية، بما في ذلك الأهداف، فضلاً عن المسؤوليات الموكلة والآثار المالية المتوقعة لتنفيذها، حسب الاقتضاء.
- 44- الإجراء: سيقدم تقرير لجنة الاستعراض عن دورتها 24، بما في ذلك مشاريع المقررات، عند اللزوم، إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه واعتماده، حسب الاقتضاء.

ICCD/CRIC(24)/5 – Draft decisions for consideration at the twenty-fourth session of the Committee for the Review of the Implementation of the Convention.

Note by the secretariat

المرفق

الجدول الزمني المؤقت لأعمال الدورة الرابعة والعشرين للجنة استعراض
تنفيذ الاتفاقية

الاثنين 17 آب/أغسطس 2026	
18/00 - 15/00	13/00 - 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • المسائل التنظيمية - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال (ICCD/CRIC(24)/1) • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي - خطة العمل متعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية (ICCD/COP(17)/INF.1 و ICCD/COP(17)/12) - أداء مؤسسات الاتفاقية والهيئات الفرعية (ICCD/COP(17)/INF.4) - استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن دورتها الثالثة والعشرين (ICCD/CRIC(23)/8 و ICCD/CRIC(24)/5) 	

الثلاثاء، 18 آب/أغسطس 2026	
18/00 - 15/00	13/00 - 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية - تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف (ICCD/CRIC(24)/INF.1) - تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغايات 3-15 من أهداف التنمية المستدامة، وتيسير إشراك القطاع الخاص جلسة التحوير (ICCD/CRIC(24)/2 و ICCD/CRIC(24)/5) 	<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي - وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية جلسة التحوير (ICCD/CRIC(24)/3 و ICCD/CRIC(24)/5)

الأربعاء، 19 آب/أغسطس 2026	
18/00 - 15/00	13/00 - 10/00
<ul style="list-style-type: none"> تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف جلسة التحاور <i>ICCD/CRIC(24)/4-ICCD/COP(17)/CST(7)</i> و <i>ICCD/CRIC(24)/5</i> 	<ul style="list-style-type: none"> تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية (تابع) - تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغاية 15-3 من أهداف التنمية المستدامة، وتيسير إشراك القطاع الخاص جلسة التحاور <i>ICCD/CRIC(24)/2</i> و <i>ICCD/CRIC(24)/5</i>

الجمعة، 21 آب/أغسطس 2026	
18/00 - 15/00	13/00 - 10/00
<ul style="list-style-type: none"> المسائل الإجرائية: برنامج عمل الدورة الخامسة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية <i>(ICCD/CRIC(24)/5)</i>. صياغة تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك، عند اللزوم، مشاريع مقررات لينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء 	

الخميس، 27 آب/أغسطس 2026	
18/00 - 15/00	13/00 - 10/00
	<ul style="list-style-type: none"> اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية <i>(ICCD/CRIC(24)/5)</i>. المسائل التنظيمية - انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية